غير متناول ما اشبهه لتناوله على هذا التقدير اي بوضع واحد
كما هو المراد غير الحقيقة المعينة من حيث هي كالحقيقة في ضمن فرد
معين او غير معين او جميع الافراد وعلى الاحتمال الاول فان ادعى
تعدد الوضع عليه معناه فانه غير معلوم ولا ثابت او اتحاده
بطل الانتقاض لخروج المعرف المذكور بقولنا لا اثنينا ولا
ما اشبهه اذ تناوله على هذا التقدير بوضع واحد لتعينه معناه
او على الاحتمال الثاني مع ذلك على تعدد الوضع معناه اذ هو غير
معلوم ودون اثباته خرط القتاد ووجود الاحتمال لا يكفي في صحة
الانتقاض او على اتحاده بطل الانتقاض ايضا لخروج المعرف
بلام الحقيقة بقيد لا اثنينا ولا ما اشبهه لان لفظ الانسان
مثلا على هذا التقدير تناول اي بوضع واحد كما هو المراد
من التعريف غير الحقيقة المعينة التي هي الحيوان الناطق
من حيث هي لانه تناول لتلك الحقيقة من حيث وجودها
في ضمن فرد غير معين ومن حيث وجودها في ضمن جميع
الافراد ولا شك في تغاير الحقيقة باعتبار هذه الحيثيات
الحيثيات فان قلت قد حملت الانتقاض على النقض بالمعرف
بلام الحقيقة من حيث هي وليس كذلك وانما المراد النقض
بالمعرف بلام الحقيقة بمعنى القدر المشترك بين الخصوصيات
الثلاث وهذا لا اثنينا ولا غير الحقيقة بهذا المعنى اذ اللفظ
الانسان مراد منه الحقيقة غيرها الحقيقة العز قلت
كون اللام الحقيقة بمعنى القدر المشترك المذكور امر غير
ثابت بل الظاهر خلافه كما تقدم فالبنا لا يفيد خصوصا
في مقام نقض التعريف الذي لا يكفي فيه مجرد الاحتمال فان
زعم زاعم انه موضوع لكل منها اعني للقدر المشترك بين
الخصوصيات ايضا فان زعم مع ذلك تعدد الوضع

معناه

معناه او اتحاده قلنا صحة هذا التقدير تمنع الانتقاض لان المعرف
بلام الحقيقة بمعنى القدر المشترك المذكور تناول اثنينا ولا ما بالوضع
الواحد غير القدر المشترك وهو كل واحد من الخصوصيات
كما انه تناول اثنينا ولكل واحد من الخصوصيات كما انه تناول اثنينا ولـ
كل واحد من الخصوصيات بوضع واحد وهو ما عداه فيما
والقدر المشترك وان شئت تلخيص الجواب واختصاره قلت
الانتقاض يتوقف على كون المعرف المذكور موضوعا باوضاع للخصوصيات
وهو ممنوع لا دليل عليه لاحتمال انه موضوع للمفهوم الكلي او للخصوصيات
بوضع واحد فمن ادعى خلاف ذلك فعليه اثباته ودون
اثبات ذلك خرط القتاد فتامل فان قلت كان ينبغي ان يزاد في
التعريف بوضع واحد لئلا يخرج الاعلام المشتركة فانها وان
كانت متناولة غيرها لكن لا بوضع واحد بل باوضاع متعددة
قلت التعريف المذكور رسما والتعريف الكافية لابن الحاجب
فانه قال العلم ما وضع لشيء بعينه غير متناول غيره بوضع واحد
انتهى وقد بين ابن الحاجب نفسه ان قوله بوضع واحد
غير محتاج اليه كما سيأتي نقله عنه وذلك لان المتبادر من
قولنا لا اثنينا ولا غير عدم تناوله من حيث ذلك الوضع
والالفاظ يجب حملها على المتبادر منها حيث لا مانع مع ما انضم
الى ذلك العلم الضروري لكل احد بادنى تامل بان هذا هو
المراد والا لزم خروج اكثر الاعلام بل انحصار العلم في بعض اسماء
الله تعالى وهو ضروري البطلان وايضا فقيد الحيثية
مراد في تعريف الامور التي تختلف بالاعتبار كما نص عليه
الائمة فالمعنى هنا ما وضع لشيء بعينه غير متناول لما اشبهه
من حيث انه وضع لذلك وحينئذ يندفع الاشكال راسا وقول
ابن الحاجب التصريح منه بعدم الاحتياج في التحقيق الى هذا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)